

## قرار وزير العدل رقم ٤٥٣٥ لسنة ٢٠٢٠

### وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقاري والتوثيق والقوانين المعده له ولائحته التنفيذية ؛  
 وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعده له ولائحته التنفيذية ؛  
 وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقاري والتوثيق ؛  
 وعلى القرار الوزاري المؤرخ ١٩٤٧/١٠/٢١ بتعيين عدد مكاتب التوثيق ومقر كل منها و اختصاصه ومنهم فرع توثيق كفر الزيات ؛  
 وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٠/٦/٢٢ ؛

#### قرار :

#### (المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق مكتب بريد كفر الزيات) - مركز كفر الزيات - يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بطنطا - ويكون مقره مكتب بريد كفر الزيات الكائن في ميدان المحطة - كفر الزيات - محافظة الغربية ، ويقوم بكلفة أعمال التوثيق المختلفة ، فيما عدا ما استوجب القانون إجراءه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل اتفاق الاختصاص بشأنه لفرع توثيق كفر الزيات .

#### (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، وي العمل به اعتباراً من ٢٠٢٠/٧/١٥

صدر في ٢٠٢٠/٧/٧

وزير العدل

المستشار / عمر مروان